

المجلس (91) | شرح كتاب دليل الطالب | الشيخ خالد

المشيقة | #دروس_الشيخ_المشيقة

خالد المشيقة

والعلم واخبرها من سن جماعة واكدها الكسوف الاستسقاء فات التراويح واما ووقت ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر. ويقرأ فيه

بعد الركوع ندبا ولا بأس ان يدعو في قنوته بما شاء - 00:00:00

وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما اعطيت وقنا شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك. انه لا يذل من والى اللهم انا نعوذ برضاك من

سخطك وبغفوك من عقوبة وبك منك لا نحصي ثناء عليك. انت كما اثنيت على نفسك - 00:00:40

على النبي صلى الله عليه وسلم. ويؤمل المأموم ثم يمسح فمه بيده الصلاة ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من

شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد -

00:01:20

اشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد

تقدم ان صلاة التطوع هي الجابر الثالث من جوابر - 00:01:56

فريضة الصلاة تقدم ان الصلاة لها ثلاثة جوابر وذكر المؤلف رحمه الله اي الاعمال البدنية افضل وان المؤلف رحمه الله تعالى يرى ان

افضل الاعمال البدنية الجهاد. وعند ابي حنيفة رحمه الله العلم وعند الشافعي الصلاة. وسبق ان - 00:02:19

ان الصواب في هذه المسألة ان هذا يختلف باختلاف الناس واختلاف الزمان والمكان. ولهذا اختلفت اجوبة النبي صلى الله عليه وسلم

للسائلين عن افضل الاعمال واي الصلوات او اي التطوعات افضل من الصلوات المؤلف رحمه الله تعالى - 00:02:48

جعل المناط هو الجماعة فما سن له الجماعة فهو افضل. وذكرنا ان الراية الثانية ان الصواب ان المناطة هو ما نوزع في وجوبه فما

تنوزع في وجوبه فهو افضل مما لم - 00:03:18

يتنازع في وجوبه. وعلى هذا يكون افضل التطوعات صلاة الكسوف. ثم بعد الكسوف صلاة الوتر لان الوتر يرى الامام ابو حنيفة رحمه

الله انه واجب. ثم بعد الوتر الاستسقاء ثم التراويح ثم السنن الراتبة - 00:03:38

وشرعنا في احكام الوتر تقدم لنا ما هو الوتر وان العلماء رحمهم الله تعالى في تفسيره فالمشهور من مذهب الامام احمد والشافعي ان

الوتر اسم للركع الواحدة او الثلاث او الخمس او السبع او التسع المتصلة هذا الوتر. الوتر اسم - 00:04:03

للركعة الواحدة او الثلاث او الخمس او السبع او التسع المتصلة. وعند الامام مالك رحمه الله تعالى ان الوتر اسم للركعة الواحدة الوتر

هو الركعة الواحدة ويستحب عند المالكية ان يقدم الوتر بركعتين. تسميان بالشفع. وعند - 00:04:32

الامام ابي حنيفة رحمه الله ان الوتر هو ثلاث ركعات ثلاث ركعات متصلة بتشهدين كالسلام كفى المغرب كما سيأتينا فالمالكية يرون ان

الوتر هو ركعة واحدة فقط خلاف الشافعية والحنابلة فيرون الوتر - 00:05:01

كما سلف اه قد يكون ثلاثا قد يكون خمسا الى اخره وتقدم لنا ايضا حكم الوتر وان الصواب فيه انه سنة مؤكدة على ما قال جمهور

العلماء رحمه الله. قال اقله ركعة - 00:05:21

واكثره احدى عشرة اقل الوتر من المسائل المتعلقة بالوتر ما اقله وما اكثره. فاقله ركعة ويدل لهذا حديث ابن عمر الله تعالى عنهما

الثابت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة من اخر الليل. وقد جاء - 00:05:41

الايثار بركة واحدة عند جاء الايتار بركة واحدة عن عشرة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا قول جمهور العلماء ان اقله ركة كما تقدم عند المالكية ان الوتر ركة - [00:06:05](#)

وعند الحنفية ان الوتر ثلاث ركعات ولهذا عند الحنفية لا يشرع الايتار بركة الايتار بركة عندهم ليس مشروعاً. ويستدل على هذا بما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن البتيرة - [00:06:24](#)

هي الركة الواحدة. وهذا الحديث ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فالصواب في ذلك ان الايتار بركة جائز ولا بأس به لما تقدم من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:06:44](#)

قال واكثره احدى عشرة اكثر الوتر احدى عشرة ركة وهذا عند الحنابلة والشافعية اما الحنف اما المالكية فما تقدم ان الوتر عندهم هو الركة الواحدة. واما الحنك فالوتر عندهم ثلاث ركعات متصلة كصلاة المغرب. واكثره احدى عشرة وبديل لهذا - [00:07:02](#)

حديث عائشة رضي الله تعالى عنها نعم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر احدى عشر ركة. تصلي ما بين صلاة العشاء وطلوع - [00:07:32](#)

الفجر احدى عشرة ركة يسلم من كل ركعتين وظاهر كلام المؤلف رحمه الله انه لا يزيد على احدى عشرة يعني ظاهر كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يزيد على - [00:07:52](#)

احدى عشرة. وقد جاء في حديث ابن عباس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر بثلاث عشرة فحديث ابن عباس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر - [00:08:08](#)

بثلاث عشرة ركة ثم بعد ذلك صلى ركعتي الفجر بعد طلوع الفجر فكيف الجمع بين حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر في ثلاثة عشرة وبين حديث عائشة - [00:08:24](#)

حديث عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر احدى عشرة. وفي حديث عائشة الاخر ايضا ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة - [00:08:43](#)

جمع العلماء رحمهم الله تعالى بين هذه الاحاديث فقالوا بان بان وتر النبي صلى الله عليه وسلم هو احدى عشرة وركعتان نعم ركعتان هما سنة العشاء. ابن عباس قال ثلاثة عشرة بالنظر الى سنة العشاء - [00:09:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان وتره احدى عشرة مع ركعتي العشاء يكون ثلاث عشرة. فابن عباس حسب ركعتي العشاء وقيل لان قول ابن عباس ثلاث عشرة مع الركعتين الخفيفتين التي اللتين - [00:09:27](#)

يستحب ان تفتح ان تفتح فيهما صلاة الليل. يعني يستحب ان تفتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين فحسب ابن عباس هاتين الركعتين وقيل بان هاتين الركعتين هما سنة الفجر لكن هذا بعيد الحديث يرده - [00:09:50](#)

وقيل الرأي الرابع ان هذا من باب التنويع. فتارة وهو الغالب ان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر باحدى عشرة. الغالب على وتر النبي صلى الله عليه وسلم كان احدى عشرة. واحيانا يوتر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:11](#)

عليه وسلم بثلاثة عشرة. وهذا القول هو الصواب وبه تجتمع الدالة. فنقول الغالب على وتر النبي صلى الله عليه وسلم انه كان احدى عشرة وربما زاد النبي صلى الله عليه وسلم الى ثلاثة عشرة - [00:10:30](#)

قال وادنى الكمال ثلاث سلامين. ثلاث سلامين هذا مذهب الحنابلة والشافعية ايضا مذهب الحنفية كما تقدم الايتار بثلاث الايتار بثلاث له صفتان الايتار بثلاث له صفتان الصفة الاولى ان يفصل - [00:10:48](#)

بين الركعتين والركعة فيصلي ركعتين ثم بعد ذلك يصلي ركعتين. وقد جاء في هذا حديث عائشة رضي الله تعالى عنها منها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفصل بين الركعتين والركعة. الصفة الثانية - [00:11:15](#)

سرد الركعات الثلاث بمعنى انه يصلي ثلاث ركعات بتشهد واحد وسلام واحد كما جاء ذلك عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما. وهناك صفة ثالثة هي التي اخذ بها الحنفية وهي - [00:11:35](#)

ما هي ان يصلي ثلاث ركعات بتشهدين كصلاة المغرب وهذا مم نعم هذا الذي ذهب اليه الحنفي رحمهم الله تعالى وارد عن الصحابة

يعني والد عن بعض الصحابة الايثار بثلاث ركعات بتشهدين - 00:11:57

فهو وارد عن انس وابن مسعود وابي بن كعب يعني وارد عن الصحابة عن انس وابن مسعود وابي ابن لكن الذي يظهر والله اعلم ان الايثار بثلاث له صفتان. الصفة الاولى ان يسردها سرد - 00:12:17

بتشهد واحد وسلام واحد. والصفة الثانية ان يفصل بين ركعتين والركعة بالسلام. واما الايثار بثلاث بتشهدين كما هو مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى فهذا يظهر والله اعلم ان هذه الصفة وان كانت وردت عن بعض الصحابة الا انها غير مشروعة لما جاء عن النبي صلى الله عليه - 00:12:37

من النهي عن التشبه بصلاة المغرب. قال لا توتروا بثلاث فتشبهوا بصلاة المغرب واذا اوتر بثلاث بتشهدين تشبه بصلاة المغرب. في ظهر والله اعلم ان انه آ يفصل او انه يصل بتشهد واحد وسلام واحد كما تقدم. قال رحمه الله - 00:13:09

ويجوز بواحد سردا تكلمنا عليها طيب اذا اراد ان يوتر باحدى عشرة. نعم اذا اراد ان يوتر باحدى عشرة فالسنة ان يسلم من كل

ركعتين. هذا هو السنة الفقهاء رحمهم الله تعالى ذكروا للايثار باحدى عشرة اربع صفات - 00:13:38

ذكروا اربع صفات لكن الذي وردت له السنة ان يسلم من كل ركعتين كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر احدى عشر ركعة يسلم من كل ركعتين. والا ذكر - 00:14:01

فقهاء الشافعية والحنابلة ذكروا اربع صفات الو يسردها جميعا. نعم له ان يسلم من كل ركعتين. له ان يسردها جميعا بتشهد واحد وسلام واحد وله ان يسرد عشرا ثم يتشهد ولا يسلم ثم يأتي الحادية عشرة - 00:14:24

ويسلم وله ان يصلي اربعا ثم يسلم ثم يصلي اربعا ثم يسلم ثم يصلي ثلاثا هذه اربع صفات لكن الذي ثبت به السنة انه يصلي احدى عشرة ركعة. يسلم من كل ركعتين - 00:14:49

واذا اراد ان يوتر بخمس اذا اراد ان يوتر بخمس فالسنة ان يسردها سردا سنة ان يسردها سردا كما جاء في حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:15:08

بخمس وسبع لا يفصل بينهما بسلام ولا كلام. فاذا اردت ان توتر بخمس فالسنة ان تسردها سردا. كذلك ايضا اذا اراد ان يوتر بسبع

فالسنة ان يسردها سردا كما جاء في حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وان سرد - 00:15:27

ستا ثم جلس ثم اتى بالسابعة فهذا لا بأس. هذا جاء في مسند الامام احمد رحمه الله تعالى. يعني اذا سرد ستا ثم جلس وتشهد ثم

اتى بالسابعة فهذا جاء في مسند الامام احمد رحمه الله تعالى. وان اراد ان يوتر - 00:15:50

بتسع السنة ان يسردها لكن بتشهدين. كما جاء في حديث عائشة في مسلم اذا اراد ان يوتر بتسع السنة ان يسردها سردا لا بتشهدين

يسرد ثماني ركعات ثم يجلس ويتشهد ولا يسلم ثم يأتي بالتاسعة ويجلس ويتشهد. واحدى عشرة بينا ذلك. قال قال - 00:16:13

والله ووقته ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الى وقت صلاة الوتر ما بين صلاة العشاء لذلك كما تقدم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا مذهب احمد والشافعي وظاهر كلام المؤلف رحمه - 00:16:41

جمع تقديم يوتر او لا يوتر؟ ها؟ يوتر. وهذا هو المذهب. مذهب الشافعية. انه يوتر. يدخل وقت صلاة الوتر بعد الفراغ من صلاة العشاء سواء فعلها في وقتها او فعلها في وقت المغرب - 00:17:24

مجموعة مع المغرب جمع تقديم. وعند الامام مالك رحمه الله تعالى انه اذا جمع جمع تقديم فانه ينتظر حتى يدخل وقت العشاء. ثم بعد ذلك يوتر والصواب في ذلك نعم الصواب في ذلك ما ذهب اليه - 00:17:49

الحنابلة والشافعية وانه يصلي يوتر يوتر اذا صلى العشاء سواء صلاها في وقتها او صلاها في وقت المغرب هذا الصواب. طيب

ويستمر وقت الوتر الى طلوع الفجر وعند المالكية يقولون بان الوتر له وقتان. وقت اختيار ووقت ضرورة - 00:18:14

وقت الاختيار الى طلوع الفجر ووقت الضرورة الان وقت الضرورة الى اقامة صلاة الفجر بمعنى لو فاته الوتر طلع الفجر فله ان يصلي

بعد طلوع الفجر. وقد جاء ذلك عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:18:42

جاء عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال ما ابالي لو اقيمت صلاة الصبح وانا اوتر ما ابالي لو اقيمت صلاة الصبح وانا اوتر وهم

يقسمون يقسمون وقت الوتر الى قسمين وقت اقتياري ووقت ضرورة - 00:19:02

لكن الذي يظهر والله اعلم ان ان صلاة الليل تنتهي بطلوع الفجر. ولهذا جاء في حديث ابن عمر في مستدرك الحاكم اذا طلع الفجر فقد ذهب وقت صلاة الليل والوتر - 00:19:23

ذهب وقت صلاة الليل والوتر. وايضا في حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا قبل ان تصبحوا وحديث ابن عمر في الصحيحين فاذا خشيت الصبح فاوتر او فصل ركعتان توتر لك - 00:19:44

ما صليت فالصواب في ذلك الاحاديث متظاهرة على ان وقت الوتر وقت صلاة الليل ينتهي بطلوع الفجر. قال رحمه الله لكن الوتر يقضى كما سيأتينا ان شاء الله. قال رحمه الله تعالى - 00:20:04

ووقت هذا وقت الاختيار ذكر المؤلف واما وقت الافضلية فالافضل ان يوتر في اول الليل ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى اوصى ابا هريرة ان يوتر قبل ان ينام. واوصى ابا الدرداء ان يوتر قبل ان ينام. واوصى ابا ذر ان يوتر قبل ان ينام -

00:20:23

الا اذا كان يطعم من نفسه انه سيقوم اخر الليل. فاذا كان يطعم من نفسه انه اخر الليل فالافضل ان يؤخر وتره الى اخر الليل. بحيث جابر في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:20:51

من طمع ان يقوم من اخر الليل فليوتر اخره فان صلاة اخر الليل مشهودة محظورة. ومن لم يطعم فليوتر اوله نقول الافضل ان يوتر اول الليل الا اذا كان يطعم انه سيقوم اخر الليل فانه - 00:21:11

يوتر اخر الليل. واذا اوتر اول الليل ثم بعد ذلك قام اخر الليل فانه لا ينقض وتره. يعني هل ينقض وتره او لا ينقض وتره؟ هذا خلاف بين السلف رحمهم الله تعالى والصواب انه لا ينقض وترا. فاذا اوتر اول الليل فانه يصلي اخر الليل - 00:21:33

مثنى مثنى نعم قال رحمه الله تعالى نعم قال ويقنت القنوت تطلق على معاني منها الدعاء. والمراد هنا نعم المراد هنا الدعاء قال ويقنت فيه بعد الركوع ندبا. يعني هل القنوت؟ هل القنوت في الوتر؟ هل هو مشغول - 00:21:56

اوليس مشروعا بعض الناس يظن انه اذا لم يقنت لم يوتر لا الوتر كما تقدم هو الركعة او كما سبق بيانه القنوت هو الدعاء المراد به هنا الدعاء ولا فان القنوت يطلق على معان - 00:22:26

منها الدعاء والمراد به هنا الدعاء والقنوت مستحب. من مستحبات الوتر. لكن هل يشرع ان يقنت دائما او لا يشرع القنوت او ان القنوت لا يشرع الى قره. هذا موضع خلاف. عند الامام مالك رحمه الله تعالى ان - 00:22:46

ان القنوت في الوتر غير مشروع. هذا المشروع عن الامام مالك. القنوت في الوتر غير مشروع. وعند ابي حنيفة والامام احمد ان القنوت في الوتر مشروع طوال العام وعند الشافعي - 00:23:12

ان القنوت في الوتر مشروع في النصف الاخير من رمضان. يعني في النصف الاخير من رمضان وهذا يعني ما ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى هو الوارد عن كثير من الصحابة ان القنوت في الوتر مشروع في - 00:23:30

النصف الاخير من رمضان الامام مالك رحمه الله الرواية المشهورة عنه انه لا يشرع القنوت عند الامام مالك لا يراه الا في صلاة الصبح فقط. يعني حتى في النوازل لا يرى الامام مالك رحمه الله كما سنشير الى القنوت - 00:23:51

المهم ان الحنابلة والشافعية يرون ان القنوت مشروع طوال العام في حديث حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه كلمات يقولهن في قنوت الوتر وهذا يشمل طوال العام يشمل جميع العام - 00:24:09

والذين قالوا بانه يشرع القنوت كما هو قول الشافعي رحمه الله ان القنوت يشرع في النصف الاخير من رمضان هذا ما عليه اكثر الصحابة. اكثر الصحابة ان القنوت انما هو في النصف الاخير من رمضان - 00:24:35

الامام مالك يقول بان القنوت لا يشرع. لان الذين وصفوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ما قد ذكره النبي قناة يعني مثل حفصة ومثل عائشة ومثل ابن مسعود ومثل ابن عباس ومثل حذيفة الذين - 00:24:55

وصفوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ما ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت. وانما جاء قنوت النبي صلى الله عليه

وسلم. جاء قنوت النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي بن كعب في سنن ابي داود والحديث فيه ضعف ايضا فيه ضعف -

[00:25:13](#)

ولأقرأ شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال قال بانه يأتي به في بعض الاحيان ويتركه في بعض الاحيان الذي يظهر والله اعلم ما ذهب اليه شيخ الاسلام هذا فيه جمع بين الآثار الواردة نعم الآثار الواردة - [00:25:32](#)

في كثير من الاحيان يتركه. وفي بعض الاحيان يأتي به. في بعض الاحيان يأتي به. اما كون بعض الناس يداوم عليه كل ليلة هذا غير ظاهر يعني يداوم عليه كل ليلة هذا غير ظاهر. لانه كما ذكرنا ان اكثر الذين وصفوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ماذا -

[00:25:54](#)

قنوتهم ولو كان القنوت محفوظا الوتر نقله هؤلاء الصحابة رضي الله تعالى عنهم قال رحمه الله ويقنت فيه بعد الركوع يعني هل يقنت قبل الركوع او بعد الركوع نعم اه المؤلف رحمه الله تعالى يقول بانه بعد الركوع وهذا مذهب الامام ابي حنيفة يعني مذهب

احمد وابي حنيفة انه - [00:26:15](#)

الركوع نعم انه يقنت بعد الركوع لورود ذلك في حديث ابي هريرة وانس في الصحيحين في قنوت النبي صلى الله عليه وسلم في النوازل قالت النبي صلى الله عليه وسلم في النوازل بعد الركوع - [00:26:44](#)

وعند نعم اه قال لك يقنت بعد الركوع هذا قلنا بانه آ قلنا بانه مذهب الامام احمد قلنا ابي حنيفة لا هو مذهب الامام احمد والشافعي.

انه يقنت بعد الركوع. عند الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه - [00:27:00](#)

يقنت قبل الركوع. نعم. والقنوت قبل الركوع هو الوارد عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم يعني عن اكثر الصحابة وارد عن اكثر

الصحابة فهو وارد عن عمر وعثمان وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب. يعني وارد عن اكثر الصحابة باموال - [00:27:28](#)

عن عثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب او كثير من الصحابة. كما ان القنوت ايضا قبل الركوع بعد الركوع كما هو

مذهب احمد والشافعي ايضا وارد عن الصحابة. ووارد عن ابي بكر رضي الله تعالى عنه - [00:27:51](#)

وكذلك ايضا عن عمر وعثمان وعلي ابي بكر وعمر وعلي بن عباس. وعلى هذا يكون هذا من باب السنن التي وردت على وجوه

متنوعة فتارة يقنت بعد الركوع وتارة يقنت قبل الركوع - [00:28:11](#)

بعد الركوع كما يقوله احمد الشافعي او قبل الركوع كما يقوله الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى. واذا مات قبل صفة ذلك يكبر اولاً.

تقول الله اكبر يعني اذا اراد ان يقنت قبل الركوع يقول الله اكبر. ثم بعد - [00:28:33](#)

ان يكبر يدعو دعاء القنوت. ثم بعد ذلك يركع اما ان قنتا بعد الركوع فالامر ظاهر يسمع ويحمد ثم بعد ذلك يشرع في القنوت قال فلو

كبر ورفع يديه ثم قنت قبل الركوع جاز. يعني هذه صفة القنوت بعد قبل الركوع يكبر - [00:28:54](#)

ثم يدعو ثم بعد ذلك يركع ولا بأس ان يدعو في قنوته بما شاء ومما ورد اللهم اهدنا فيمن هديت كما في حديث الحسن رضي الله

تعالى عنه هذا الحديث صححه الحافظ ابن حجر اللهم انا نعوذ بك من رضا اللهم انا نعوذ برضاك من سخطك - [00:29:20](#)

الى اخره ايضا حديث علي رضي الله تعالى عنه في سنن ابي داود والنسائي وصححه ايضا الحافظ ابن حجر الى اخره وايضا

القنوت السنة السنة ان يكون بقدر الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا يقنت بما ورد عن عمر. عمر اللهم انا - [00:29:48](#)

نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب اليك. هذا هو الوارد. ولهذا الحنفية والامام احمد اه الحنفية يقولون القنوت بقدر اذا السماء

انشقت. الامام احمد يقول القنوت بقدر اذا انزلت الارض زلزلة وحديث الحسن قد علمني النبي صلى الله عليه وسلم كلمات بعام

كلمات. فالسنة ان يكون هالقنوت هكذا. هذا - [00:30:15](#)

ذكر الوالد اللهم اهدني فيمن هديت. اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك. او بما ورد من قنوت عمر رضي الله تعالى عنه واما نعم

الاطالة في القنوت كما يفعل بعض الائمة هذا خلاف السنة. ام هذا خلاف السنة. نعم - [00:30:48](#)

قال ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اه نصلي على النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا غير ثابت الشيخ الالباني رحمه الله

تعالى قال لم يثبت لم تثبت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة عليه وسلم جاءت في سنن الالباني في سنن النسائي

الشيخ الالباني رحمه الله يقول لم - 00:31:10

تثبت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في اخر القنوت. لكن ورد ذلك عن الصحابة. وعلى هذا على هذا نقول بانه يأتي بها في بعض يعني الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يأتي بها في بعض الاحيان - 00:31:38

قال ويؤمل المأموم المأموم يقول امين كما هو مذهب احمد والشافعي. وعند ابي حنيفة ومالك انه لا يؤمن. قال ثم امسح وجهه بيديه هنا وخارج الصلاة. يعني اذا انتهى من القنوت مسح وجهه بيديه. يعني مسح بوجهه بيديه - 00:31:55

وهذا نعم اه انكره الامام مالك. انكره الامام مالك رحمه الله تعالى. وقال الامام احمد رحمه الله لما سئل عن ذلك قال لم اسمع به شيئا لم اسمع فيه شيئا وشيخ الاسلام تيمية رحمه الله يقول ورد فيه حديث - 00:32:21

او حديثان لا تقوم بهما حجة. ورد فيه حديث او حديثان لا تقوم بهما حجة قال وكره القنوت في غير الوتر كره القنوت. يعني الدعاء في غير وتر. القنوت له ثلاثة مواضع. الموضع الاول الوتر - 00:32:42

وهذا سبق الكلام عليه. الموضع الثاني صلاة الفجر هل يشرع القنوت في صلاة الفجر او لا يشرع؟ سنشير اليه. الموضع الثالث عند النوازل الموضع الثالث عند النوازل وعندنا الموضع الاول القنوت في الوتر تقدم الكلام عليه. وذكرنا - 00:33:09

اهل العلم رحمهم الله في صلاة الفجر هل يشرع القنوت او نقول بان القنوت ليس مشروعاً في الفجر الامام ابو حنيفة يقول بدعة. القنوت في الفجر يقول بدعة. وكذا وكذلك ايضاً الحنابل يقولون مكروه. نعم مكروه. وعند المال - 00:33:38

والشافعية سنة. لكن المالكية يرون الاسرار به. انه يسر به. يعني لا يجهر به. بخلاف الشافعية والشافعية يرون الجهر به نعم مم الذين قالوا بانه سنة استدلو بحديث انس في مسند احمد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا. لم يزل يقنت حتى فارق - 00:33:59

الدنيا والذين قالوا بانه ليس مشروعاً نعم استدلو بحديث ابي مالك الاشجعي انه قال لابي يا ابتي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي اكانوا يقنتون في الفجر؟ قال اي بني محدث اي بني محدث وايضا مم - 00:34:29

حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح حديث انس في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهراً ثم تركه. نعم قنت شهراً ثم تركه. وعلى هذا يجاب عن حديث انس في مسند احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت - 00:34:54

حتى فارق الدنيا يجاب بجوابين. الجواب الاول اما الجواب الاول ان ان المراد بذلك ان المراد بالقنوط هو الطول القراءة. المراد بالقنوت هو طول القراءة. تقدم تقدم ان القنوط تطلق على معان منها الدعاء ومنها طول القيام ومنها الخشوع الى اخره - 00:35:14

والجواب الثاني الجواب الثاني ان ان هذا منسوخ ان النبي لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا الى قوله انه منسوخ وانما قنوت النبي صلى الله عليه وسلم او يقال بان قنوت النبي صلى الله عليه وسلم انما هو - 00:35:47

لنازلة نزلت كما سنشير الى شيء من ذلك. ثم بعد ذلك تركه النبي صلى الله عليه وسلم لما ارتفعت النازلة قال رحمه الله بقينا في القنوت في النوازل ما اشار اليه المؤلف رحمه الله - 00:36:07

الموضع الثالث من مواضع القنوت في النازلة. نعم القنوت في النازلة. الامام مالك رحمه الله لا يرى القنوت في النوازل لان الامام مالك كما تقدم لا يرى القنوت الا في صلاة الفجر. وهو على المشهور بمذهب مالك انه لا قنوت في الوتر ولا قنوت ايضاً في - 00:36:25

النوازل وانما القنوت في صلاة الفجر فقط. وعند الائمة نعم عند الائمة الثلاثة يشرع القنوت في النوازل كما جاء في حديث انس وحديث ابي هريرة في الصحيحين وكذلك ايضاً حديث البراء ابن عازب - 00:36:48

ابن عباس الاحاديث كثيرة في القنوت في النوازل. لكن ما المراد بالنازلة؟ اه ما المراد بالنازلة؟ احنا فيه قلنا المراد بها الفتنة والبلية. والشافعية يقولون المراد بالنازلة هي القحط وانقطاع المطر المراد بها القحط - 00:37:08

وانقطاع المطر والوبا ونحو ذلك والصواب في ذلك ان ان النازلة التي يقنت لها ان النوازل قسمان النوازل قسمان القسم الاول نوازل من قبل الخالق فهذه لا يقنت لها. هذه - 00:37:37

يشرع اذا تاملت السنة نجد ان السنة جاءت بعبادات عند وجود هذه النوازل السنة جاءت بعبادات عند وجود هذه النوازل. فالنوازل التي تكون من قبل خالف مثلا احترام المطر انقطاع الامطار - [00:38:01](#)

وغور المياه هذا جاءت به السنة بالاستسقاء الكسوف والخسوف. جاءت السنة بصلاة الكسوف الى اخره الرياح جاءت السنة بالذكر. اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما امرت به. فالنوازل التي تكون من قبل الخالق هذه لا يشرع - [00:38:28](#)

القنوت لها. القسم الثاني النوازل التي تكون من قبل المخلوقين كحصول ظلم لطوائف من المسلمين وهجوم عدو عليهم ونحو ذلك فهذه هي التي يشرع لها القنوت. يعني يشرع لها ان يقنت حتى ترتفع النازلة. والقنوت - [00:38:56](#)

ايضا يشرع لان القنوت يشرع في جميع الصلوات كما هو مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى والشافعي. وعند ابي حنيفة يقنت في صلاة الفجر فقط والصواب انه فيه جميع الصلوات في حديث ابن عباس ان النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انت في الظهر والعصر والمغرب والعشاء - [00:39:21](#)

يدعو ويؤمن من خلفه. وقد ذكر شيخ اسلام تيمية رحمه الله ان القنوت يتأكد في صلاته. القنوت يتأكد في صلاة الفجر صلاة المغرب قال رحمه الله تعالى وافضل الرواتب سنة الفجر ثم المغرب - [00:39:44](#)

ثم سواء نعم يقول لك افضل الرواتب سنة الفجر. لا شك ان سنة الفجر هي افضل الرواتب. ولهذا ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى وجوبها ويدل لذلك حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ركعة الفجر خير من الدنيا وما فيها -

[00:40:08](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدعوها وان طرأتكم الخير. حافظ عليها النبي صلى الله عليه وسلم في السفر في الحضر قال لك ثم المغرب يعني بعد سنة الفجر يقول لك الافضل سنة المغرب. لان - [00:40:31](#)

سنة المغرب اختصت ببعض السنن. كتأكد فعلها في البيت. نعم كتأكد فعلها في البيت. وقد جاء ايضا ما يدل على انه يشرع فيها بعض القراءات لكن هذا لا يثبت. يعني قراءة بعض السور. لكن هذا لا يثبت. ثم سواء يعني - [00:40:50](#)

سنة الظهر القبلية والبعدية وسنة العشاء هذي يقول لك المؤلف رحمه الله بانها متساوية قال والرواتب المؤكدة عشر نعم الرواتب المؤكدة عشر. هذا مذهب احمد والشافعي. وعند ابي حنيفة ثنتا عشرة - [00:41:10](#)

وعند الامام مالك رحمه الله لا حد لذلك. الامام مالك رحمه الله ليس هناك حد نعم ليس هناك حد. الذين قالوا بانها عشر استدلوا بحديث ابن عمر في الصحيحين انه قال حفظت - [00:41:31](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الاجر. والذين قالوا بان اذنت عشرة كما هو مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله. استدلوا بحديث امي حبيبة في صحيح مسلم - [00:41:50](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الله في يوم وليلة ثنتا عشرة ركعة تطوعا غير الفريضة الا بني له بهن بيت في الجنة. وفي حديث عائشة في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى قبل الظهر اربع ركعات - [00:42:12](#)

نعم صلى قبل الظهر اربع ركعات حديث ابن عمر صلى قبل الظهر ركعتين. في حديث عائشة صلى قبل الظهر اربع ركعات اختلف العلماء رحمهم الله في الجمع بين الحديثين ف قيل بان انه يؤخذ بالزايد وعلى هذا تكون السنن - [00:42:30](#)

رواتب ثنتي عشرة كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله. وقيل بانه تارة وتارة. يعني تارة قبل الظهر يصلي اربعا وتارة قبل الظهر يصلي ركعتين وقيل نعم قيل بان الصلاة التي قبل الظهر هذه سنة خاصة عند الزواج. وهذا يميل اليه ابن القيم يقول هذه سنة -

[00:42:56](#)

خاصة عند الزوال ليست هي الراتبة وقيل ان صلى في بيته صلى اربعا وان صلى في المسجد صلى ركعتين الى اخره. لكن الصواب في هذه المسألة انه يؤخذ بالزايد. وعلى هذا وهذا هو الذي يوافق حديث - [00:43:21](#)

امي حبيبة من صلى لله في يوم وليلة ثنتعشر ركعة تطوعا غير الفريضة الا بني له بهن بيت في الجنة في الترمذي تفسير ذلك اربع

قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتين بعد المغرب. وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل صلاة الفجر. فالصواب - [00:43:38](#)

في هذه المسألة ما ذهب اليه الامام ابو حنيفة رحمه الله وانه يصلي قبل آآ ان السنن الرواتب ثنتا عشرة. قال رحمه الله ويسن قضاء الرواتب والوتر الا ما فات مع فرضه وكثر فالاولى تركه - [00:44:00](#)

يسن قضاء الرواتب النوافل يعني من حيث القضاء. نعم النوافل من حيث القضاء تنقسم الى قسمين تنقسم الى او نقول تنقسم الى اقسام احسن. القسم الاول النوافل التابعة للفرائض النوافل التابعة للفرائض - [00:44:22](#)

النوافل التابعة للفرائض كالسنن الرواتب والوتر هذه يشرع قضاؤها. يسن قضاؤها ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى الوتر. قالت عائشة كما في مسلم وكان اذا غلبه نوم او وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة - [00:44:51](#)

كان اذا غلبه نوم او وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة وقضى النبي صلى الله عليه وسلم سنة الفجر وقضى سنة الظهر. فالقسم الاول الرواتب التابعة للفرائض. السنن الرواتب - [00:45:12](#)

الوتر هذه تقضى كما تقضى الفرائض لكن قال المؤلف اذا كثرت تترك للمشقة القسم الثاني القسم الثاني النوافل القسم الثاني النوافل المؤقتة اما القسم الثاني النوافل المؤقتة مثل غير القسم الاول - [00:45:30](#)

مثل سنة الضحى سنة الضحى. فهذه هل تقضى او لا تقضى؟ هذا موضع خلاف والذي يظهر والله اعلم انها لا تقضى الا اذا كان الشخص مداوما عليها اذا كان الشخص مداوم عليها ثم تركها لعذر فانه يقضيها - [00:46:02](#)

القسم الثالث النوافل التي شرعت لسبب من الاسباب مثل ركعة الوضوء مثل تحية المسجد الى اخره النوافل اه مثل صلاة الكسوف الى اخره. اه اذا قلنا بانها ليست واجبة كما هو قول الجمهور. يعني النافلة التي شرعت - [00:46:23](#)

لسبب من الاسباب فهذه لا تقضى لزوال سببها. اذا زال سببها فانها لا تقضى. قال رحمه الله وفعل الكل ببیت افضل هذا الافضل الافضل ان تؤدي النافلة في البيت لقول النبي صلى الله عليه وسلم افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا في بيوتكم لا - [00:46:44](#)

لا تجعلوا بيوتكم بيوتكم قبورا صلوا في بيوتكم. وهذا ايضا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم. لكن يستثنى من ذلك النافلة التي تشرع لها الجماعة. يا من نافلة التي تشرع لها الجماعة مثل التراويح - [00:47:18](#)

ومثل صلاة الاستسقاء ونحو ذلك فهذه تفعل في المسجد وهل يستثنى من ذلك المساجد الثلاثة. او نقول بانه لا يستثنى. يعني هل نقول بان الصلاة في المسجد الحرام افضل من الصلاة في البيت او نقول بان الصلاة في البيت افضل - [00:47:39](#)

يقول ظاهر ظاهر ظاهر السنة ان الصلاة في البيت افضل ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم وفي في المدينة يقول ذلك النبي في في المدينة وكان النبي يصلي ببيته - [00:48:05](#)

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي السنن في في مسجده. فنقول بانه لا يستثنى. نعم لا يستثنى المساجد الثلاثة فالافضل ان يصلي في بيته ولو كان في مكة او المدينة نعم قال - [00:48:21](#)

ويسن الفصل بين الفرض وسنته بقيام او كلام يسن ان يفصل بين الفرض وسنته حديث معاوية رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج. وهذا ثابت في الصحيح. النبي سلم نهى ان توصل صلاة بصلاة حتى - [00:48:42](#)

تكلم او نخرج يقول لك المؤلف رحمه الله والكلام العلماء رحمهم الله يقولون يقولون يكفي في ذلك التسبيح فاذا سبح نعم نعم مم قال رحمه الله والتراويح عشرون ركعة برمضان ووقتها ما بين العشاء والوتر - [00:49:10](#)

التراويح جمع ترويقة والترويقة اسم للجلسة اسم للجلسة والتراويح هي قيام رمضان جماعة تراويح او صلاة التراويح هي قيام رمضان سمي هذا القيام تراويح لانهم كانوا يستريحون فكانوا يصلون اربع ركعات - [00:49:41](#)

ثم يستريحون ثم يصلون اربعا وهكذا ثم يستريحون. اخذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر باحدى عشرة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن - [00:50:16](#)

بطولهن ثم يصلي قالت ثم وثم هذه تدل على التراخي مما يدل على ان هناك شيئا من الاستراحة. ثم يصلي اربعا الى اخره. وقال

المؤلف والتراويح هذه سنة. نعم سنة - [00:50:35](#)

مؤكدة باتفاق الائمة باتفاق الائمة. بل ترك التراويح لمن ترك التراويح هذا فيه تشبه بالرافضة لان الرافضة هم الذين لا يرون شرعية

التراويح ويقولون بانها بدعة عمر النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سنّها وانما تركها - [00:50:54](#)

خشية ان تفرض المؤلف رحمه الله عشرون ركعة. تراويح عشرون ركعة وهذا مذهب احمد وابي حنيفة. وعند الشافعي ست وثلاث

ركعة وعند بعض اهل الحديث احدى عشرة. نعم احدى عشرة - [00:51:17](#)

المؤلف رحمه الله يقول عشرون ركعة لما روى السائب ابن يزيد لما روى السائب ابن يزيد انهم كانوا يقومون في زمن عمر رضي الله

تعالى عن بعشرين ركعة اخرجه عبد الرزاق والبيهقي باسناد صحيح. والذين قالوا بانها الذين قالوا بانها احدى عشرة - [00:51:39](#)

بما تقدم من حيث عائشة ان النبي ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة. ما في صحيح الصحيح وايضا استلوا بما في

موطأ الامام مالك ان النبي ان عمر امر ابي - [00:52:06](#)

وتيمما الداري ان يقوم بالناس باحدى عشرة امر ابي وتيمما الداري ان يقوم بالناس باحدى عشرة. وعلى هذا يعني على هذا كما قال

شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تقليل - [00:52:26](#)

ركعات وتكثيرها على حسب طول القيام وقصره. فان اطال القيام قلل الركعات وان قصر القيام اكثر الركعات. الامر في هذا دام الامر

في هذا واسع. في حديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه - [00:52:41](#)

لما سئل عن صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح تصلي ركعة اصلي ركعة توتر لك ما قد صليت قال المؤلف ووقتها ما بين

العشاء والوتر. يعني وقتها ما بين صلاة العشاء - [00:53:00](#)

الى الوتر بمعنى انها تختتم اه تختتم بالوتر. هذا هو السنة وهذا هو الافضل نعم هذا هو السنة وهذا هو الافضل. قال رحمه الله فصل

وصلاة الليل افضل من صلاة النهار - [00:53:22](#)

والنصف الاخير والنصف الاخير افضل من الاول والتهجد ما كان بعد نومه. نعم صلاة الليل افضل من صلاة النهار الليل من بعد غروب

الشمس الى طلوع الفجر. وعلى هذا على هذا صلاة المغرب من صلاة الليل. صلاة العشاء من صلاة الليل. والتنفل - [00:53:42](#)

بين العشائين من صلاة الليل داخل في صلاة الليل وقول المؤلف رحمه الله تعالى صلاة الليل افضل من صلاة النهار المراد بذلك التطوع

نعم المراد بذلك التطوع. والتطوع ينقسم الى قسمين. القسم الاول تطوع مطلق - [00:54:10](#)

غير مقيد والقسم الثاني تطوع مقيد تطوع المطلق نعم التطوع المطلق غير المقيد المقيد ما قيد بزمان او مكان او حال. المراد هنا

قول المؤلف رحمه الله صلاة الليل افضل من صلاة النهار. المراد هنا - [00:54:35](#)

التطوح المطلق. فالتطوع المطلق في الليل افضل من التطوع المطلق في النهار. وعلى هذا بين العشائين افضل من التنفل بين

الظهرين يعني كونه يتنفل ما بين صلاة العشاء وصلاة المغرب افضل من كونه يتنفل ما بين صلاة الظهر وصلاة العصر - [00:54:58](#)

اما التطوع المقيد فهو افضل بما قيد به. افضل بما قيد به نعمل آآ نعم والدليل على ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى بان صلاة الليل

افضل من صلاة النهار الادلة الكثيرة - [00:55:23](#)

بفضل قيام الليل نعم في فضل قيام الليل ومن ذلك قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن يدعون ربهم خوفا وطمعا. ومما رزقناهم

ينفقون. وكذلك ايضا قول الله عز وجل كانوا قد - [00:55:49](#)

من الليل ما يهجعون وبالسحار هم يستغفرون الى اخره. وايضا السنة كثير نعم السنة كثير قال والنصف الاخير افضل من من الاول

النصف الاخير افضل من الاول. وافضل النصف الاخير - [00:56:09](#)

افضل النصف الاخير هو السدس. الرابع والخامس. السلس الرابع والخامس يعني الثلث بعد النصف هذا هو افضل شيء ويدل لذلك

نعم يدل لذلك حديث عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصلاة صلاة داوود -

[00:56:36](#)

كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام ثلثه الليل ستة اجزاء ينام الثلث الاول والثاني والثالث ويقوم الرابع والخامس. ثم ينام

السادس. كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه - [00:57:03](#)

لهذا في صحيح البخاري من حيث عائشة قالت لا الفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في السحر عندي الا نائما الا نائم هذا هو سلس

الثلث الاخير لان السدس واذا قام الثلث الرابع والخامس ادرك - [00:57:27](#)

نزول الرب لان نزول الرب يكون متى في الثلث الاخير. والثلث الاخير يكون في الخامس والسادس في الخامس والسادس واذا نام

في السلس الاخير نعم قام نشطا لصلاة الفجر وما قد يلحقه من عمل الى اخره - [00:57:47](#)

قال والتهجد ما كان بعد نوم انما التهجد دام التهجد ما كان بعد نومه يعني لا يسمى صلاة الليل لا تسمى صلاة او صلاة الليل لا تسمى

تهجدا الا اذا كان هناك نوم سبق هذه الصلاة - [00:58:12](#)

قال ويسن قيام الليل وافتتاحه بركعتين خفيفتين ونيته عند النوم. يعني قيام الليل له وسنن كثيرة واداب اه افرد يعني احكام

واداب وسنن. قيام الليل افرد بمؤلفات مستقلة. ومن ذلك قيام الليل للمروزي رحمه - [00:58:35](#)

الله تعالى اه اه له ادا من ادا به ان يفتتحه بركعتين خفيفتين كما في حديث اه ابي هريرة رضي الله ومن الاداب ان ينويه قبل ان

ينام كما في سنن النسائي. ومن الاداب من الاداب انه اذا استيقظ - [00:59:00](#)

اه يمسح النوم عن وجهه يرفع بصره الى السماء وينظر الى السماء يقرأ العشر الايات من اخر سورة ال عمران وايضا يأتي باذكار

الاستيقاظ ومن السنن ان يغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما في الاناء كما جاء في حديث ابي هريرة في - [00:59:22](#)

الصحيحين ومن السنن ايضا ان يستنشق الماء بمنقره ثلاثا كما جاء في الصحيحين. ومن السنن ابن عمنا السنن ايضا كما جاء في

حديث حذيفة انه اذا مر بابة وعد سأل وفي اية وعيد استعاذ - [00:59:50](#)

وبآية استغفار استغفر ومن السنن ايضا ان يراعي صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي هدي النبي صلى الله عليه وسلم في

الصلاة صلاة الليل من حيث طول القيام نعم طول القيام واذا - [01:00:08](#)

قال القيام اطال الركوع واطال السجود وقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه الهدي شيئا مما يتعلق بصفة صلاة النبي صلى الله عليه

وسلم بالليل. وايضا نعم من السنن ايضا يأتي بالاستفتاحات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم. في قيام الليل الى اخرها. قال -

[01:00:28](#)

ويصح التطوع بركعة يعني غير الوتر وعلى هذا لو انه صلى ركعة صلى ركعة واحدة قال لك المؤلف رحمه الله تعالى بان هذا صحيح

وجائز ولا بأس به. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله. الصحيح ان التطوع انه لا يصح - [01:01:00](#)

تطوع بركعة الا في الوتر نعم الا في الوتر يدل لهذا حديث سليك الغطفاني لما دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة

قال صليت؟ قال قال قم فصل ركعتين. لو كانت الواحدة تجزئ لارشده النبي صلى الله عليه وسلم. ان - [01:01:25](#)

يصلي ركعة واحدة لكي يستمع الخطبة. وانما قال النبي وسلم نعم قم فصل ركعتين. فالصواب في ذلك ان التطوع بركعة واحدة انما

هو في الوتر فقط قال رحمه الله واجر القاعد غير المعذور نصف اجر القائم - [01:01:48](#)

يعني اذا صلى جالسا تطوع جالسا فله نصف اجر القائم. اذا كان غير معذور. اما اذا كان معذورا فله الاجر تاما اذا كان غير معذور له

نصف اجر القائم ويدل ذلك حيث عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنه في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة

جاء القاعد - [01:02:10](#)

على النصف من صلاة القائم صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم اما اذا كان معذورا فله الاجر تاما ويدل لذلك حديث ابي موسى

في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان - [01:02:37](#)

صحيحا مقيما. قال وكثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام يعني هل الافضل كثرة الركوع والسجود او الافضل طول القيام؟

يقول لك المؤلف رحمه الله بان كثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام - [01:02:59](#)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بانهما يتساويان الركوع والسجود افضل بهيئته. والقيام افضل بأي شيء؟ بذكره القيام افضل

بذكره. لان ذكره هو القرآن وهو كلام الله عز وجل - [01:03:22](#)

والركوع والسجود افضل بهيئته بما في ذلك من الانحاء لله عز وجل ووضع الجبهة على الارض ولا شك ان هاتين الهيئتين ان هاتين الهيئتين هما ابلغ في التذلل والتعبد لله سبحانه وتعالى. فهما يتساويان هذا افضل بذكره وهذا افضل بهيئته. وحينئذ نعم كما قال الامام احمد رحمه الله - [01:03:39](#)

تعالى يعمل ما هو الانفع لقلبه قال رحمه الله وتسئ صلاة الضحى غبا يعني لا يداوم لا يداوم عليها الضحى بالاضافة الشيء الى وقته يعني الصلاة التي تشرع ضحى المشهور بمذهب الامام احمد انه لا يداوم عليها. بل - [01:04:10](#)
في بعض الاحيان يصلحها وفي بعض الاحيان يتركها وقد جاء في ذلك حديث ابي سعيد هم استدلوا على هذا بحديث ابي سعيد ان قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها. وكان يدعها حتى نقول لا يصلحها - [01:04:39](#)
لكنه ضعيف الحديث هذا ضعيف لا يثبت. الرأي الثاني الرأي الثاني انه آآ الرأي الثاني انها بدعة هذا وارد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وقد سئل عنها. وهل النبي سلم كان يصلحها؟ آآ نفذ - [01:04:59](#)

والرأي الثالث نعم الرأي الثالث انها تفعل لسبب من الاسباب. يعني اذا كان هناك سبب من الاسباب فانها تفعل وهذا ما اليه ابن القيم رحمه الله كما لما زار النبي صلى الله عليه وسلم قباء - [01:05:19](#)
صلاها ولما زار عتبان ابن مالك صلاها ولما فتح مكة صلاها الى اخره كانت والرأي اخير انها سنة مطلقة. يعني في كل يوم وهذا ما عليه اكثر العلماء. نعم ان صلاة الضحى سنة مطلقة. ويدل لهذا حديث ابي ذر - [01:05:39](#)

رضي الله تعالى عنه حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه آآ في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامة من احدكم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة. والسلامى هي المفصل - [01:06:03](#)
من مفاصل الانسان والانسان فيه ثلاثمائة وستون مفصلا يصبح على كل سلام من احدكم صدقة. فكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تسبيح صدقة. وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة. ويجزئ من ذلك - [01:06:24](#)
ركعتان يركعهما من الضحى فقال يصبح ثم قال يجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى. فدل ذلك على ان ركعتي الضحى تشرعان كل صباح. قال ابن عبد البر رحمه الله هذا الحديث ابلغ حديث - [01:06:45](#)

في فضل صلاة الضحى قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عند قول الله عز وجل فيه رجال اه نعم اه في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصل - [01:07:07](#)
قال صلاة الضحى في كتاب الله ولا يغوص عليها الا غواص. ثم قرأ هذه الآية قال واقلها ركعتان. يعني اقلها ركعتان ويدل لذلك حديث ابي هريرة وابي الدرداء وابي ذر وعبدالله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصاهم بركعتي الضحى. قال بركعتي الضحى فاقلها ركعتان. واكثر - [01:07:26](#)

ثمان بحيث امني هانئ رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة صلى في بيتها ثمان ركعات والصواب في ذلك انه لا حد. نعم انه لا حد لكثرة ركعاتها. هذا الصواب - [01:07:53](#)

ويدل لي هذا حديث عائشة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الضحى اربع ركعات يزيد ما شاء الله. قالت ويزيد ما شاء الله. فهذا يدل على انه لا حد لاكثرها. سواء صلى - [01:08:15](#)
ثمانية ركعات او عشرة او اثنتي عشرة ركعة لا حد لاكثرها. هذا هو الصواب. لان اذا قلنا اكثرها ثمان تكون التاسعة ماذا؟ ها تكون تكون نفلا مطلقا لكن اذا قلنا بانه لا حد تكون التاسعة - [01:08:35](#)

اه نفلا مقيدا وهي صلاة الضحى لا شك ان النفل المقيد افضل من النفل المطلق قال رحمه الله ووقتها من خروج وقت النهي الى قبيل الزوال وافضله اذا اشتد الحر يعني وقتها من - [01:08:59](#)

طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح اذا طلعت الشمس وارتفعت قدر القدر ثنتي عشر دقيقة بعد طلوع الشمس رمح يعني قدر رمح والرمح بمقدار مترين. وهذا في رأي او في عين الناظر والا فانها تكون ارتفعت كثيرا الشمس - [01:09:22](#)

فاذا طلعت وارتفعت قيد رمح قدر رمح. وخرج وقت النهي دخل وقت صلاة الضحى ويستمر الى قبيل الزوال بمقدار عشر دقائق تقريبا قبيل زوال الشمس بمقدار عشر دقائق وافضل اوقاتها اذا اشتد الحر ويدل لهذا حديث زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الاوابين حين - [01:09:47](#)

الفصال. الفصيل ولد الناقة ويرمض الفصيل يعني يبول على خفه من شدة الحر. قال رحمه الله وتسن تحية المسجد وسنة الوضوء. نعم تحية المسجد يقول المؤلف رحمه الله تعالى بانها سنة يقول بانها سنة - [01:10:17](#)
بل هي سنة مؤكدة ويدل لذلك حديث ابي قتادة المخرج في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. حتى يصلي ركعتين - [01:10:42](#)
وذهب بعض اهل العلم الى انها واجبة كالشوكاني وغيره والصواب ما عليه جمهور اهل العلم ان تحية المسجد ليست واجبة وانما هي سنة يعني قلنا ما هي سنة. نعم. يدل لذلك ان انه وجد - [01:10:59](#)

حديث ابي قتادة اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين هذا وجد الصارف من الصوارف صوارف كثيرة اصرف الامر من الوجوب والاستحباب. ومن ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل المسجد لخطبة الجمعة كان يجلس - [01:11:19](#)
ما كان يصلي لو كانت التحية واجبة لصلى النبي صلى الله عليه وسلم فكان النبي سلم يجلس من ذلك ايضا قصة كعب بن مالك لما تاب الله عز وجل عليه دخل المسجد - [01:11:40](#)

ولم يرد ان كعبا رضي الله تعالى عنه صلى آآ التحية ومن ذلك ايضا ما في صحيح البخاري في قصة الثلاثة الذين على النبي او دخلوا والنبي وسلم في حلقة فاحدهم وجد فرجة فدخل والآخر جلس خلف الحلقة والثالث انسرق لم - [01:11:54](#)
تذكر التحية والله اعلم وصلى الله وسلم - [01:12:14](#)